

نصوص خاصة

المادة الثانية

يسند إلى رؤساء كل من الجماعة الحضرية لقلعة السراغنة والجماعة القروية ميات والجماعة القروية ازنادة كل في حدود اختصاصاته تنفيذ ما جاء في هذا المرسوم الذي ينشر بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 2 ذي القعدة 1434 (9 سبتمبر 2013).

الإمضاء : عبد الإله بن كيران

وقيعه بالعلف :

وزير السكنى والتعهير وسياسة المدينة ،
الإمضاء : محمد نبيل بنعبد الله.

مرسوم رقم 2.13.622 صادر في 2 ذي القعدة 1434 (9 سبتمبر 2013) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مدينة قلعة السراغنة وجزء من المنطقة المحيطة بها بإقليم قلعة السراغنة وبإعلان أن في ذلك مدة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعهير الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) : وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربى الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه : وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) كما وقع تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.12.32 الصادر في 14 من ربى الآخر 1433 (7 مارس 2012) المتعلق باختصاصات وزير السكنى والتعهير وسياسة المدينة :

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المحلية المنعقدة بتاريخ 15 مارس 2012 : وعلى نتائج البحث العلمي المباشر بكل من الجماعة الحضرية لقلعة السراغنة والجماعة القروية ميات والجماعة القروية ازنادة خلال الفترة الممتدة من 6 ديسمبر 2012 إلى غاية 4 يناير 2013 :

وعلى مداولات مجلس الجماعة الحضرية لقلعة السراغنة المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 30 يناير 2013 :

وعلى مداولات مجلس الجماعة القروية ميات المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 22 يناير 2013 :

وعلى مداولات مجلس الجماعة القروية ازنادة المجتمع خلال دورته العادية المنعقدة بتاريخ فاتح فبراير 2013 :

وبعد دراسة اقتراحات المجالس وملحوظات العموم من طرف اللجنة المركزية بتاريخ 2 مايو 2013 :

وباقتراح من وزير السكنى والتعهير وسياسة المدينة ،

رسم ما يلي :

المادة الأولى

يوافق على التصميم رقم 04/2012 والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة مدينة قلعة السراغنة وجزء من المنطقة المحيطة بها بإقليم قلعة السراغنة.

مرسوم رقم 2.13.623 صادر في 2 ذي القعدة 1434 (9 سبتمبر 2013) بالموافقة على التصميم والنظام المتعلق به الموضوعين لتهيئة المدينة المتقدمة للعرائش بإقليم العرائش وبإعلان أن في ذلك مدة عامة.

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 12.90 المتعلق بالتعهير الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.92.31 بتاريخ 15 من ذي الحجة 1412 (17 يونيو 1992) :

وعلى المرسوم رقم 2.92.832 الصادر في 27 من ربى الآخر 1414 (14 أكتوبر 1993) بتطبيق القانون رقم 12.90 المشار إليه أعلاه :

وعلى القانون رقم 78.00 المتعلق بالميثاق الجماعي الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.02.297 بتاريخ 25 من رجب 1423 (3 أكتوبر 2002) كما وقع تغييره وتتميمه :

وعلى المرسوم رقم 2.12.32 الصادر في 14 من ربى الآخر 1433 (7 مارس 2012) المتعلق باختصاصات وزير السكنى والتعهير وسياسة المدينة :

وبعد الاطلاع على محضر اللجنة المنعقدة بتاريخ 30 يوليو 2012 :

وعلى نتائج البحث العلمي المباشر بالجماعة الحضرية للعرائش خلال الفترة الممتدة من 20 ديسمبر 2012 إلى 21 يناير 2013 :

وعلى مداولات مجلس الجماعة الحضرية للعرائش المجتمع خلال دورته الاستثنائية المنعقدة بتاريخ 6 فبراير 2012 :

وبعد دراسة اقتراحات المجلس وملحوظات العموم من طرف اللجنة المركزية بتاريخ 10 أبريل 2013 :

وباقتراح من وزير السكنى والتعهير وسياسة المدينة ،